

بيع تناقض الوفاء

بمحل عارة الوفاء لا بد لك برفع الامر الى الحاكم ليحكم في ذلك
فاذا فعل ذلك الحاكم صح **سئل** عن وقف يهدم ولم يكن
له شيء بعينه وما امر اجارته ويقوم وتباع هل تباع القاضية
من حجر وطوب ونخشب وغير ذلك ام لا **اجاب** اذا كانه
الامر لذلك صح بيعه بامر الحاكم ويشترى بمثمنه وقف مكانه
فان لم يكن رده الى ورثة الواقف ان وجدوا ولا يصرف
على الفقراء **سئل** عن شخص اذن لاخر ان يعطى زيدا الف
درهم من ماله الذي تحت يده فادى المانوق الدفع وغاب
زيد وانكر الاذن وطالبه بالبينة على الدفع فهل يرد ذلك
ام لا **اجاب** ان كان للمال عنده امانة فالقول قول المانوق
مع بيئته وان كان معصوباً او بناه يقبل قوله لا ببيئته
سئل عن شريك في بيتان ولهما فيه دواب تغل في
البيتان فغاب للشريك والبيتان يحتاج الى مصرف
على الدواب والرجال والاشلف للزجاج والدواب ولم يكن
الشريك اذن لشريكه في مصرف على حصته ونصيبه **اجاب**
يرفع الامر الى الحاكم لئلا يذن له في مصرف ليرحم به على شريكه
اذا حضر **سئل** عن هذا الشريك اذا امتنع من مصرف
على هذا البيت ان لم يصد اضراراً لشريكه وحول البيت ان
عوت الاشجار من عدم السقي وضعف الدواب من عدم

القول في الوفاء والدين

الادنى في حصته والبيع

المستحق

القليل

العلف وغير ذلك فهل يحجزه القاضي على الصرف له على بنه
نصيبه ام لا يرد منه شيء **اجاب** اذا امتنع من الايقان
عليها او المبيع واما الاشجار فان كانت الشركة شائعة بحجر
على المفاسمة **سئل** عن الشريك اذا خلط مال الشركة
بمال اخر غير ان يشره او المضارب بغير اذن رب المال
وهلك المال هل يقضه ام لا **اجاب** الشريك ورب المال
اذا قال لشريكه اعمل فيه برلين خلط مال الشركة والمضاربة
بماله او بمال غيره لا يكون مستعداً واذا اهلك لم يقضه وان
لم يقل له ذلك لم يكن مستعداً بالخلط فيضمنه مطلقاً هل
ام لا فاذا اختلف في الادن فالقول قول المالك الا ان يقيم
البينة على الادنى **سئل** عن مستحق الوفاء هو باطن الجنب
بدون ائمة المنزل هل يقع ذلك ام لا **اجاب** لا يجوز ذلك
وان كان هو المستحق لما يحصل به من الضر للوقف بالاجرة
سئل عن الحاكم اذا قال ثبت عندى هذا هو حكمه منه ام لا
اجاب الصحيح ان قول القاضي ثبت عندى حكم منه
سئل عن اسير يبلد الفرج تفرض ان ينج له ولطه و
بالزبون برجله وعزمه مبلغاً ثم سأل الله تعالى وكان اسير
الى دار الاسلام فوجد عزمه الفرج بها ففضله وادى عليه
واقام عليه بيئته بذلك فماذا يجب عليه **اجاب** ما فعله

على الذي يحجز القاضي
على الايقان
بيع ذلك بعد الوفاء

خلط مال الشركة

احسان مستحق الوفاء الجنب

البيع